



"تع溟"

(التعامل مع منتجات قطرات العيون وحقن حمض الهيالورونيک والبوتکس)

تهديكم غرفة حائل أطيب تحاياها ، ونفيدكم بتقديم خطاب مساعد الأمين العام لشؤون الغرف بمجلس الغرف السعودية المحاط بأن المجلس تلقى خطاب الهيئة العامة للغذاء والدواء رقم (٤٩٩٨/ع) وتاريخ ١٤٤٢/٢/٢١هـ ، والمشار فيه إلى سعي الهيئة لتطوير إجراءات تصنيف المنتجات بشكل مستمر ، وذلك لدعم آلية تسجيل المنتجات وفق معاير التصنيف العلمية والتخطيمية ، بما يحقق السلامة والأمانية للمنتجات المسجلة ، وإلحاقاً للتع溟 رقم (٣٣٩٩١/ع) وتاريخ ١٤٣٧/١٠/١٩هـ . بشأن التعامل مع منتجات قطرات العيون وحقن حمض الهيالورونيک والبوتکس" للمنتجات الواردة بالجدول التالي:

Item	Description
Nasal Preparation	Normal Saline products
Ear Preparation	Normal Saline products
Eye Preparation	Products that have a direct contact with the eyes
Injection Products	Hyaluronic acid and botulinum toxin injection

وحيث تفيد الهيئة بآلية تصنيف المنتجات وإجراءات تسجيدها المحدثة ، وهي كالتالي :

أولاً: تصنيف المنتجات الواردة أعلاه كمستحضرات صيدلانية (دواء) إذا وافقت التعريف النظامي للمستحضرات الصيدلانية الوارد بنظام المنشآت والمستحضرات الصيدلانية والعشبية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٠٨) وتاريخ ١٤٤١/٨/٢٢هـ . وتحقق الأثر العلاجي أو الوقائي أو التشخيصي المقصود منها بطرق دوائية أو مناعية أو أيضية.

ثانياً: تصنيف المنتجات الواردة أعلاه كمنتجات وأجهزة طبية (جهاز طبي) إذا وافقت التعريف النظامي الوارد بلائحة رقابة الأجهزة والمنتجات الطبية الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٢٩/١٢/٢٩ - ٨) وتاريخ ١٤٢٩هـ . وتحقق الغرض المقصود من استخدامها بطرق غير دوائية أو مناعية أو أيضية.

ثالثاً: تقدم الهيئة خدمة تصنيف المنتجات للشركات عبر النظام الإلكتروني لتصنيف المنتجات (PCS) لتحديد المسار الرقابي والقطاع المختص عن المنتج على الرابط التالي:

(<http://pcs.sfda.gov.sa>)

رابعاً: تطبيق الآلية المشار إليها أعلاه، وفق التالي:

أ- الطلبات المسجلة:

- يحق للشركات الحاصلة على شهادة تسجيل سارية الصلاحية من قطاع الدواء أو إذن تسويق من قطاع الأجهزة والمنتجات الطبية، طلب إعادة تصنيف منتجاتها وفق آلية التصنيف المحدثة ، وفي حال صنفت المنتجات لدى القطاع الآخر فيحق للشركات التقدم بطلب نقل تسجيличها للقطاع المختص وتبقى شهادة التسجيل سارية لحين انتهاء صلاحيتها.

- تتلزم الشركات بإعادة تصنيف منتجاتها مالم يتم حسب الفقرة (أ) من البند رابعاً وفق آلية التصنيف المحدثة ونقلها للقطاع المختص بعد انتهاء تاريخ صلاحية الشهادة.

ب- الطلبات تحت الدراسة:

- إذا كان الطلب في مرحلة ما قبل التقييم ، فيكون مقدم الطلب إما الاستمرار ومواصلة دراسة الطلب، أو التقدم بطلب إعادة تصنيف المنتجات واستكمال إجراءات تسجيличها لدى القطاع المختص واسترداد المقابل المالي.

- إذا كان الطلب قد تجاوز مرحلة التقييم الأولية فيعامل الطلبات المسجلة، والمشار إليها في الفقرة (أ) من البند رابعاً.

خامساً: تدعو الهيئة الشركات وذوي العلاقة إلى الاطلاع بشكل دوري على الدليل الإرشادي لتصنيف المنتجات بالهيئة العامة للغذاء والدواء والمنتشر على موقعها الإلكتروني.

نأمل الاطلاع والإحاطة

وتقبلوا خالص تحياتنا ،

الأمين العام
محمد ناصر الشمري